متمكن فيه قال و يعرف التأريخ بابتداء اى بأول ما كان كذا كحديث
عائشة رضي الله تعالى عنها اول ما بدئ به رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم من الوحي الرؤيا الصالحة الخ وكحديث اول ما نهاني
عنه ربي بعد عبادة الأوثان شرب الخمر وملاحاة الرجال رواه ابن ماجه
قال المصنف وقد صنف العلماء في الأوائل وافرد ابن ابي شيبة في
مصنفه بابا للأوائل ويعرف ايضا بذكر قبلية كحديث احمد وابي داود
وغيرهما عن جابر رضي الله تعالى عنه كان رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم نهى أن نستدبر القبلة او نستقبلها بفروجنا اذا اهرقنا الماء ثم
رأيته قبل موته بعام يستقبلها وبذكر بعدية كحديث جرير بن عبد الله
البجلي رضي الله تعالى عنه انه رأى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يمسح على
الخف فقيل أقبل نزول المائدة ام بعدها فقال ما اسلمت الا بعد نزول
المائدة ويعرف ايضا بغير ذلك كآخر الأمرين في حديث جابر بن
عبد الله رضي الله تعالى عنهما كان آخر الأمرين من رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم ترك الوضوء مما مست النار رواه ابو داود وغيره وكشهر
نحو حديث عبد الله بن عكيم اتانا كتاب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
قبل موته بشهر ان لا تنتفعوا من الميتة باهاب ولا عصب رواه الأربعة
فائدة وقعت مناظرة بين الشافعي واسحاق بن راهويه عند احمد بن حنبل في
جلود الميتة اذا دبغت فقال الشافعي دباغها طهورها فقال اسحاق ما
الدليل فقال الشافعي حديث ميمونة انه صلى الله تعالى عليه وسلم مر بشاة
ميتة فقال هلا انتفعتم بجلدها فقال اسحاق حديث ابن عكيم
اشبه أن يكون ناسخا لحديث ميمونة لأنه قبل موته بشهر فقال الشافعي
هذا كتاب وذاك سماع فقال اسحاق انه صلى الله تعالى عليه وسلم
كتب الى كسرى وقيصر وكان حجة عليهم عند الله تعالى فسكت
الشافعي فلما سمع ذلك احمد بن حنبل ذهب الى حديث ابن عكيم وافتى به
ورجع اسحاق الى حديث الشافعي فافتى بحديث ميمونة قال التاج

السبكي

يعرف بابتداء ما كان كذا،
قبلية بعدية وغير ذا،
كآخر الأمرين شهر،

السبكي هذه المناظرة قد حكاها البيهقي وغيره وقد ظن قاصر الفهم أن
الشافعي انقطع فيها مع اسحاق وليس كذلك ويكفيه مع قصور
فهمه ان يتأمل رجوع اسحاق الى قول الشافعي فلو كانت حجته قد نهضت
على الشافعي لما رجع اليه ثم تحقيق هذا انه اعتراض اسحاق فاسد الوضع
لا يقابل بغير السكوت بيانه ان حديث ابن عكيم كتاب عارضه سماع ولم
يتحقق انه مسبوق بالسماع وانما ظن ذلك لأجل القرب التاريخ ومجرد هذا
لا ينهض بالنسخ اما كتبه صلى الله تعالى عليه وسلم الى كسرى وقيصر فلم
يعارضها شيء بل عضدتها القرائن وساعدها التواتر الدال على ان هذا
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم جاء بالدعوة الى ما في الكتاب فلاح بهذا
ان سكوت الشافعي تسجيل على اسحاق بان اعتراضه فاسد الوضع فلم
يستحق جوابا وهذا شأن الخارج عن المبحث عند الجدليين فانه لا يقابل
بغير السكوت ورب سكوت ابلغ من نطق ومن ثم رجع اليه اسحاق ولو كان
سكوت الشافعي لقيام الحجة عليه لأخذ ذلك ما عند اسحاق فافهم ما
يلقى اليك انتهى وكسنة، مثل حديث وضوئه اى النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم لدى اى عند الامام مسلم في صحيحه من رواية بريدة وهو
قوله كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يتوضأ لكل صلاة
فلما كان يوم الفتح اى عامه صلى الصلوات بوضوء واحد انتهى والله اعلم
معرفة الصحابة رضي الله تعالى عنهم اى هذا مبحثها وهو النوع الحادي والخمسون
هذا علم كبير جليل عظيم الفائدة وبه يعرف المتصل من المرسل كما سيأتي
في كلام المصنف ثم الصحابي اى الشخص الذي يسمى بالصحابي مسلما
لاقي الرسول اى حين من لاقى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
ملاقاة عرفية في حال الحياة حال كونه مسلما ومؤمنا به فخرج من لاقاه
كافرا فليس بصاحب له لعداوته ومن ادرك عصره ولم يلاقه
كالنجاشي وكذا من لاقاه ورآه بعد وفاته صلى الله تعالى عليه
وسلم كابي ذؤيب خويلد الهذلي فانه لا صحبة له وتعبيره بالملاقاة

سنة،
مثل وضوئه لدى بريدة،
معرفة الصحابة،
ثم الصحابي مسلما لاقى الرسول،

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com) 1